

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛
وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا - الدائرة الثانية - موضوع في الطعن رقم ١٨٠٠٥
لسنة ٥٩ ق. عليا؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٥/٨/٨؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعين السيد/ أبو بكر خليل أحمد حسانين - مندوباً مساعداً بمجلس الدولة،
على أن يكون لاحقاً للسيد/ حمد محمود توفيق محمود، وسابقاً على السيد/
محمد أحمد أحمد موسى «المندوبيين المساعدين بمجلس الدولة».

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م).

عبد الفتاح السيسي